

الميثاق الأخلاقي

للعاملين بجمعية عطاء لخدمة ضيوف الرحمن
مبادئ وسلوكيات

مقدمة:

يعد التمسك بمكارم الأخلاق أحد ركائز النجاح، ومن مظاهر التقدم والرفق؛ ولذا تبوأَت أخلاقيات العمل مساحة واسعة في أدبيات كثير من الدول والقطاعات المفعمة بالحياة، وفي بيئتنا المحلية تعظم أهميتها لانبثاقها من ثقافتنا وانسجامها التام معها. قال تعالى (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) النحل: ٩٠ ، وأوصى نبيه صلى الله عليه وسلم بقاعدة سامية في التعامل الأخلاقي (خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ) الأعراف: ١٩٩ ، وزكاه جل وعلا فقال (وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ) القلم: ٤، ورسولنا عليه الصلاة والسلام هو موضع الأسوة والافتداء الكامل، والعاملون في القطاع الخيري أولى من يمثل لهذه الأخلاقيات ويتمثلها في سلوكه، إذ ترتقي بهم، وتجعلهم أكثر عطاءً وإتقاناً، وأعظم إخلاصاً واحتساباً، مما يبرز الصورة الباهرة للعمل الخيري، ويجعلها أشد بهاء ونقاءً، ويزيل عنها أي غبش عارض. وحيث أن رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ تنص على أن (المملكة العربية السعودية، قبله المسلمين، والعمق العربي والإسلامي) وأن مجتمع المملكة (مجتمع حيوي قيمه راسخة)، وتحفز المواطنين على المشاركة في القطاع الثالث وتشجع أبواب المنظمات في القطاع لاستقطاب أعداد ضخمة من المتطوعين، فقد برزت الحاجة إلى بناء ميثاق أخلاقي للعاملين في القطاع الخيري؛ يوجه سلوكهم، ويدلهم على أفضل الممارسات الأخلاقية والمهنية في قطاعهم الإنساني النبيل

يقصد بالمصطلحات التالية أينما وردت في هذا الميثاق ما يلي :

الميثاق الأخلاقي: القيم والمبادئ المحورية الموجهة لثقافة العاملين في القطاع الخيري، والمؤثرة في سلوكهم.

العاملون: كل من يعمل في القطاع الخيري من الجنسين، وإن تفاوتت مراكزهم وأجورهم وطبيعة أعمالهم، ويتساوى في ذلك الموظف والمتطوع.

العمل الخيري: أي عمل يستهدف نفع الناس، ويكون بالمال، أو الجهد، أو الوقت، أو الفكر، وليس له غايات ربحية، وقد يسمى أحياناً: (القطاع الخيري -القطاع الثالث - القطاع غير الربحي).

المنظمة: أي وقف أو مؤسسة أو جمعية تنتمي للقطاع الخيري مثل:(الجمعيات الأهلية الخيرية - المؤسسات الخيرية - الجمعيات الخيرية -المؤسسات والكيانات المانحة - المؤسسات الوقفية - المؤسسات غير الربحية)

أصحاب العلاقة: كل من يؤثر على المنظمة أو العمل الخيري أو يتأثر بهما.

المستفيد: الذي أنشئت المنظمة لخدمته.

الرئيس: المسؤول الأعلى في كل وحدة إدارية أو منظمة على اختلاف مسمياتهم الوظيفية.

أهداف الميثاق:

١. تحديد الأسس والمبادئ الأخلاقية للممارسات المهنية في العمل الخيري.
٢. توجيه سلوك العاملين في القطاع الخيري.
٣. تحفيز العاملين في القطاع الخيري للالتزام بالخلق القويم، والتعاون على تطبيقه.
٤. تعزيز الممارسات الإيجابية في القطاع الخيري، وتحسين أو تصحيح ماعداها.
٥. ترسيخ حضور الأخلاق في ثقافة المنظمات.

المبادئ العامة للميثاق :

اعتمد فريق الدراسة على الأسس والركائز المنطلقة من ثوابتنا، وجعلها حاكمة على جميع أعماله، ثم جمع الفريق ما توصلت له أعمال المسح، ونتائج البحث، واستطلاع آراء أصحاب العلاقة، وعقد عدداً من ورش العمل وجلسات التركيز، ووجد أن هذه المدخلات مجتمعة تقود إلى ثمانية مبادئ رئيسية، ينهض عليها الميثاق، ويتضمن كل مبدأ قيماً فرعية، والمبادئ الثمانية هي:

١. **الإخلاص**: التقرب لله بالعمل، ثم خدمة الوطن والإسهام في تنمية المجتمع، مما يبعث في النفس طاقة متجددة نحو العمل بإبداع وإتقان.
 ٢. **النزاهة**: الحذر مما يشين الإنسان، وفصل المصلحة الشخصية عن العمل، مما يمتن الثقة داخل العمل الخيري وفيما بينه وبين المجتمع.
 ٣. **العدالة**: حفظ الحقوق، ومنع التجني والترفقة، والانصاف والتوازن في القول والفعل.
 ٤. **المسؤولية**: إلزام المرء نفسه بما يجب عليه من أعمال وتبعاتها، مع التزامه التام بالأنظمة؛ كي يؤدي مسؤولياته الدينية، والوطنية، والاجتماعية، والمهنية.
 ٥. **الإتقان**: أداء الأعمال والمهام بأعلى مستويات الدقة قدر الاستطاعة، مع مراعاة الأصول المهنية والكفاءة العلمية.
 ٦. **الاحترام**: إنزال الناس منازلهم، وتقدير جميع الأطراف، مع رحمة الضعيف وتوقير القوي دون إخال بالعمل والأنظمة المرعية.
 ٧. **العطاء**: تحقيق الرؤية التنموية للفرد والمجتمع، والتفاني في التضحية من أجل نفع المستفيد.
 ٨. **التعاون**: تضافر الجهود وتكاملها وتبادل العون؛ حيث لا يستطيع العامل أن ينجز مهامه دون التعاون مع الآخرين.
- وقد انبثقت نصوص الميثاق من هذه المبادئ، وجاءت معبرة عنها وعمما تتضمنه من قيم فرعية.

مواد الميثاق :

الفصل الأول: أخلاق أساسية:

١. الالتزام بالشريعة الإسلامية، واتباع المنهج القويم قولاً وعملاً.
٢. احترام أنظمة المملكة العربية السعودية والتقيّد بها.
٣. البحث في كل عمل عن رضا الخالق ومصلحة الخلق ورحمتهم.
٤. احتساب نية عمل الخير، ومراقبة الله في السر والعلن.
٥. التكامل مع العاملين في القطاع الخيري والمشاركة معهم في تنمية المجتمع.
٦. تقبل التنوع الاجتماعي لجميع الفئات والجنسيات في المجتمع.
٧. تحمل أمانة المسؤولية، والمشقة المصاحبة للعمل قدر المستطاع ودونما ضرر، مع الفرح بعمل الخير.
٨. الولاء للمنظمة، والحفاظ على سمعتها، والبعد عما يجرح خيرية العمل.
٩. النظر للنجاحات على أنها مشتركة بين العاملين والمنظمة، مع نسبة التميز لأصحابه.
١٠. تقديم القدوة الحسنة للعاملين في القطاع الخيري.
١١. المحافظة على البيئة ومكوناتها، والإحسان إلى مخلوقات الله كافة ورحمتها.
١٢. التحرز من أي سبب للانقسام والخلاف.
١٣. المحافظة على خصوصية بيانات الزملاء والمنظمة والمستفيدين.
١٤. الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية أو تجييرها لصالح النفس.
١٥. الأمانة في استخدام التقنية والتطبيقات والوسائل الحديثة.
١٦. صدق الالتجاء إلى الله بطلب التوفيق والسداد وتحصيل ما يرضيه سبحانه.

الفصل الثاني: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية:

١. احترام اللوائح والأنظمة والعقود المعتمدة من المنظمة.
٢. التقيد بوقت العمل وتنفيذ الأعمال الموكلة إليه خلاله دون شغله بأمور أخرى.
٣. الالتزام بالقواعد والأصول المهنية للعمل.
٤. تسخير المعارف والمهارات لتنفيذ الأعمال على الوجه الأكمل.
٥. الجدية في تطوير المهارات والمعارف والاطلاع على كل ما هو جديد في مجال العمل.
٦. الالتزام بالعقود والمواثيق والاتفاقات والمتطلبات بينه وبين المنظمة، أو مع أي منظمة أخرى أثناء التعاقد أو التعاون أو تقديم الخدمة وتحمل مسؤوليتها.
٧. الدفاع بموضوعية عن المنظمة حين تتعرض لأي نقد جائر أو تهمة غير صحيحة.
٨. تيسير الإجراءات، والمرونة في الأداء، وتذليل العقبات حسب صلاحياته، وتقديم المقترحات حولها لأصحاب القرار.
٩. تحسين مستوى الخدمة وتطويرها وقياس رضا المستفيدين وأصحاب العلاقة.
١٠. المبادرة إلى طرح الأفكار والمقترحات التطويرية.
١١. تحاشي التفرقة العنصرية أو الفئوية في التوظيف أو عند تقديم الخدمات.
١٢. الصدق في إعداد التقارير دون تضخيم أو تضليل.
١٣. المشاركة في صنع القرارات وإبداء الآراء مع تقبل آراء الآخرين.
١٤. تقدير الشراكة والتكامل بين المنظمة وأي منظمة أخرى.
١٥. توطين الخبرة واستدامتها في المنظمة لتأهيل الصف الثاني، ونقل المعرفة.
١٦. التواصل الفعال بما يحقق أهداف المنظمة، ويعزز العلاقات الإيجابية بين أصحاب العلاقة.
١٧. الاستفادة من التقنيات والوسائل الحديثة لخدمة المنظمة والمستفيد.
١٨. منح الأولوية للأمن والسلامة وتجنب المنظمة أي مخاطر.
١٩. التنزه عن أي خداع أو تضليل أو الحصول على مصلحة خاصة.

الفصل الثالث :الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية:

١. تحمّل مسؤولية أي عهد مالية أو عينية بأمانة وانضباط.
٢. الحفاظ على أصول المنظمة وممتلكاتها ومواردها العامة والخاصة، وصيانتها من التفريط.
٣. إحسان التدبير المالي والحذر من أي معاملات مالية مشبوهة أمنياً أو نظامياً.
٤. تقبّل المساءلة لتبرئة الذمة أو لتوضيح ما يشكل بطريقة مهنية معيارية واضحة.
٥. الإفصاح عن المعلومات والبيانات المالية بطريقة نظامية موثقة إذا طلبت من المتبرع فيما يخصه أو من الإدارة الحكومية المعنية.
٦. رفض الهدايا أو الهبات المرتبطة بموقعه الوظيفي تحت أي مسعى أو مسوغ.
٧. التورّع عن مواطن الريبة، وبيان ما يمنع من إساءة الظن.
٨. صرف المبالغ المالية المتبرع بها حسب شروط المتبرعين ورغباتهم المتوافقة مع الأنظمة.
٩. رفض الرشوة والسعي لمكافحتها.
١٠. الابتعاد عن التورط في أي شكل من أشكال الفساد المالي أو غسيل الأموال.
١١. الاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المالية التي تحفظ حقوق المنظمة والعاملين.

الفصل الرابع: أخلاقيات العاملين مع المستفيد:

١. تقديم الخدمة التي يحتاجها المستفيد بأفضل الوسائل والممارسات المتاحة.
٢. العناية بأراء المستفيد عن الخدمة المقدمة له، وسماع مقترحاته ونقلها.
٣. تسهيل تقديم الخدمة للمستفيد دونما تعقيد.
٤. اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها حفظ سامة المستفيد، ووقايته من الأخطار.
٥. حفظ كرامة المستفيد، والحذر من أي تصرف يجرح مشاعره، أو يضره حسياً أو معنوياً.
٦. الاستئذان من المستفيد حال التصوير والنشر الإعلامي مع مراعاة أخلاقيات الصورة أثناء التوثيق، وأخلاقيات البحث الاجتماعي أثناء دراسة حالة المستفيد.
٧. تقديم ما يحتاجه المستفيد من نصح وتوجيه دون إلزام، وشرح الخدمة المقدمة له عند الحاجة، وبيان الحقوق والفرص المتاحة له، والالتزامات التي يتوجب عليه تأديتها للحصول على الخدمة.
٨. التفاعل معه بالتهنئة أو المواساة حسب المقام.
٩. المبادرة في البحث عن المتعفين من المحتاجين لخدمات المنظمة.
١٠. العدل في خدمة المستفيدين دون محاباة أو تحيز.
١١. الصدق مع المستفيد في استحقاقه الخدمة من عدمه، مع تطيب خاطره وتوجيهه لما في صالحه.
١٢. التجاوب الفوري مع الأزمات والكوارث وأصحاب الحاجات المستعجلة، وتحمل ما يصاحب ذلك من ضغوط عمل، أو إلحاح.
١٣. تذكيره بالتوكل على الله سبحانه في جميع شؤونه مع فعل السبب.
١٤. تعميق صلته بوطنه، وزيادة محبته لمواطنيه.

نص الميثاق :

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:
فنظراً لما للقطاع الخيري من مكانة راسخة في ديننا وثقافتنا المحلية، وأثر واضح في مجتمعنا، وأهمية ظاهرة في رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠، وبصفتي عاملاً في هذا القطاع فإنني أجتهد مخلصاً فيما يلي:
أن أكون قدوة حسنة باحترام أنظمة المملكة العربية السعودية ولوائحها المنظمة للعمل الخيري، وأتعامل مع جميع العاملين وأصحاب العلاقة من مسؤولين ومديرين ومشرفين ومستفيدين وعملاء وشركاء بكل أدب وصدق وشفافية والتزام، وأن أبذل ما أستطيع من وقت وجهد لأداء عملي بمهنية وكفاءة وإتقان، وأن أتعاون مع فريق العمل والزلاء في كل ما يخدم العمل وأهدافه، وأن امتنع عن أي سلوك من شأنه إلحاق الضرر بي أو بالمنظمة، مع التزهد عن أي تصرف يؤثر سلباً على ذمتي المالية وأدائي المهني، واحتسب في ذلك الأجر من الله، والرغبة في خدمة الوطن ونفع المجتمع، ملتزماً بكل ما تضمنه الميثاق من مبادئ ومواد وقيم، سائلاً من الله العون والسداد.

.....	الاسم:		المنظمة:	
.....	الوظيفة:		التوقيع:	

إقرار مجلس الإدارة بالاطلاع على الميثاق الأخلاقي للعاملين بجمعية عطاء لخدمة ضيوف الرحمن:

م	الاسم	المنصب	التوقيع
٠١	وحيد بن محمد بن إبراهيم النحاس	رئيس مجلس الإدارة	
٠٢	أيمن بن علي بن عبدالعالي العوفي	نائب رئيس مجلس الإدارة	
٠٣	محمد بن عبدالله الزهراني	عضو مجلس الإدارة	
٠٤	عبدالرحمن بن جاري الشمراني	عضو مجلس الإدارة	
٠٥	محمود بن محمد رمضان	عضو مجلس الإدارة	

إقرار مجلس الجمعية العمومية بالاطلاع على الميثاق الأخلاقي للعاملين بجمعية عطاء لخدمة ضيوف الرحمن:

م	الاسم	المنصب	التوقيع
1	ماهر احمد عبدالجليل خياط	عضو	
2	نايف بن محمود بن زيني بدوي	عضو	
3	ايمن علي عبدالعالي العوفي	نائب رئيس مجلس ادارة	
4	وحيد محمد ابراهيم النحاس	رئيس مجلس الادارة	
5	عبدالرحمن جاري حمدان الشمراني	عضو مجلس إدارة	
6	محمد عبدالله محمد الزهراني	عضو مجلس إدارة	
7	محمود محمد عبدالرحمن رمضان	عضو مجلس إدارة	
8	احمد عايد عويد الحربي	عضو	
9	زهير عبدالحميد مختار سدايو	عضو	
10	عاصم عبدالرحمن مصبح الشهري	عضو	
11	عمرو عبدالرحمن عبدالرحيم القرشي	عضو	
12	فهد عابد عبدالله الشريف	عضو	
13	محمد عبدالرزاق ساطي المطرفي	عضو	
14	مداوي عبدالله حسن الجهري	عضو	
15	يوسف عبدالوهاب احمد ابابطين	عضو	